[134] الاساس يتم البحث في العلم الاجمالي أيضا فإذن مباحث العلم الاجمالي يصح تناولها من زاويتين: 1 - زاوية الاحتمال. 2 - زاوية الكشف حسب اختلاف المباني. الكشف الحسي: إن الخلاف في حجية الاستصحاب وعدمها راجع للخلاف في اعتبار الكشف الاحساسي وعدمه، بيان ذلك: أن الانسان - كما يقول علماء النفس - مخلوق إحساسي يعتمد على إحساسه كثيرا، فهو يتأثر بالشخص الذي يراه منذ النظرة الاولى ويتعامل معه على ضوء تلك النظرة، وقد يرى طفلا صغيرا بدرجة معينة من التفكير فيتعامل معه بمستوى درجته حتى بعد كبره وصيرورته من العلماء مثلا، فهذا الاعتماد على النظرة الاولى اعتماد على كشف إحساسي لا على كشف عقلي، أي انه اعتماد على شعور وجداني باستمرار النظرة الاولى. فهل العقلاء يعتمدون على الكشف الاحساسي السابق ويرونه ممتدا في عمود الزمن أم لا ؟ هذه هي اطروحتنا في بحث الاستصحاب. وربما يرتبط بذلك أيضا بحث قاعدة الفراغ والتجاوز، فإن الانسان إذا مارس عملا معينا فالتفاته الحسي للعمل أثناء أدائه قد يكون أقوى من تركيزه العقلي عليه أو ذهوله العقلي عنه، ولعل هذا فحوى ما في النصوص من قوله عليه السلام: " هو حين وضوئه أذكر منه حين يشك " (1). بمعنى أن شعوره الوجداني بأداء العمل أثناء أدائه حجة يعتمد عليها. مجال الميثاق العقلائي: وهو البحث عن كل إمارة تبانى عليها العقلاء لاجل مصالحهم لا بملاك الكشف النوعي، وقد يمثل له ببحث الظهور، فإن

_____

(1) الوسائل 1: 471 / 1249. (*)